

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

43949 - من كان يشهد إني رسول الله ﷺ فلا يشهد الصلاة حاقنا حتى يتخفف ومن كان يشهد أني رسول الله ﷺ فأم قوما فلا يختص نفسه بالدعاء دونهم ومن كان يشهد أني رسول الله ﷺ فلا يدخل على أهل بيت حتى يستأنس ويسلم فإذا نظر في قعر البيت فقد دخل .
(طب والخطيب في المتفق والمفترق - عن أبي أمامة وفيه السفر ابن نسير قال الذهبي : مجهول)